

الزوجين وهو قوله وكل مسيلة وما نصت اول من الزوجين وما صار له عكرا فان صلبا من كذا اذا اصاب
اشبه الى هذا الخطا بطاثيره اعطى له الزوجين فرضه واقرب اليهما في المرد وعليه ما
قسمت الاوق فيهم وانما المسك المبرر له الامر حال الذي على الزوجين السلام في المرد
وهو المسك الذي هو في العول عليه لان الا ولقدية حل الغلط في مسيلة الزوج واخذ
وام او زوجة واخذت لابن اولان ووجدت الزوجين وعين ولم وعقد ذلك في جعل مسيلة الزوج
مسيلة حل **ومما قيل في الرد** يعني مع الزوجين وهي غيرهما لعدم ذلك في مسيلة الزوج
الربعة عشر اصلا وانما جعلت في اصوله كما ينظر في رد الزوجين عليهم من قوله في مسيلة الزوج
اعني بقوله بل العول بقوله وهي تفرغ اي تفرغ اصلا لانها لا تقبل ذلك في مسيلة الزوج
الاوق في قوله **وكل مسيلة فيها نصت وما تارة على صنف فاصلا من النبي**
شاله من زوج وام وزوج فاصل مسيلهم من اثنين وهي زوجة من الزوجين او زوجة من الزوجين
واحد بالانفصال وبالزوجين وان ثبت المفروض والمرد من المال بالزوجين
نكح وان كان كذلك بالانفصال المسك على زوج المسك وهو الشب ونسبة المردود من المردود في العول
لعمل زوج مسيل الرد وان كان الزوج الام او زوجة الزوج اخصه وان كان ذلك ما قبله بالرد
لغيره وان ثبت من المال قلت مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
قوله **وكل مسيلة فيها ربع وما تارة على صنف فاصلا من الزوجين**
من الزوجين لزوج واحد ونسبت وزوجه واجتبا الزوجين اولان اصل مسيلهم من زوجة الزوجين
وكذلك اجتمع الزوجان فانما نصت الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
نكح بالزوجين اصل مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
نكح وان كان مع الزوجة اجماع لانه من ثلثه بالزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
مسيلة المال للمرد وذلك المال لزوجته وكما كان في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين
الاصل ان المسيلة **وكل مسيلة فيها ثلثي رد على صنف فاصلا من ثمانية** قوله في مسيلة
ونبت اصل مسيلهم من زوجة الزوجين من ثمانية الزوجين اصل مسيلة الزوجين في مسيلة
الربعة بالزوجين ونسبت بالرد ونسبت المردود في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
نبت ابن او اكثر كالمسيلة من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
وكل مسيلة فيها نصف وما يقرب على اثنين فاصلا من اربعة قوله في مسيلة الزوجين
لام وصح اصل مسيلهم المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
رد اي اثنين ومسيلة الزوجين من اثنين الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
المردود عليهم بعد الرد وهو اثنتان فان نصت مسيلة المردود عليهم في مسيلة الزوجين في مسيلة
عليه في اصل مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة

واحد

واحد منها بالزوجين بالرد وسه ما عود من المال مسيلة والمردود من مسيلة الاصل
عقوبة **وكل مسيلة فيها ربع وما يقرب رد على اثنين فاصلا من ثمانية** قوله في مسيلة
رجعة اصل مسيلة المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
رجع اليها بالرد واحد وانما في ثلث من مسيلة المردود عليهم فان نصت مسيلة المردود عليهم بالرد
الماتين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
مسيلة لكونها من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
المردود من مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
ولكونه اثنتان والباقي مسيلة المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
فاصل مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
اذ يقرب ما حبس الدرر الاصل في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
من اربعة قوله في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
الربعة من اربعة واغرب لام وام اصل مسيلة المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة
ثلثه بالزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
قوله **وكل مسيلة فيها ربع وما يقرب رد على اثنين فاصلا من ثمانية** قوله في مسيلة
زوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
الربعة من اربعة واغرب لام وام اصل مسيلة المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة
ستة عشر الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
المفروض في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
المفروض في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
عقدت من اربعة واغرب لام وام اصل مسيلة المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة
بالانفصال في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
نكح في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
مسيلة فيها ربع وما يقرب رد على اثنين فاصلا من ثمانية قوله في مسيلة
نبت وام اصل مسيلة المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
عاقب في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
نبت ابن او اكثر كالمسيلة من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
المردود عليهم من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة
نبت ابن او اكثر كالمسيلة من ثمانية الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة الزوجين في مسيلة